

الفصل للوصل المدرج في النقل

وأخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الواحد بن محمد بم جعفر الثاني والقاضي أبو القاسم علي بن المحسن التنوخي قال أنا الحسين بن أحمد ابن فهد الموصلي أنا أبو يعلي أحمد بن المثنى نا بندار قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن أنس بن سيرين أنه سمع ابن عمر يقول (طلقت امرأتي وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال مرة فليراجعها ثم إذا طهرت فليطلقها) .

قلت لابن عمر احتسبت تلك التطليقة قال فمه